



الزقازيق - طريق الاحرار  
من.ب ٢٨٤ - البرقم البريدى : ٤٤٥١١  
ت: ٢٢٤٩٦٩٥ - ٢٢٠٢٧٥٩ - فاكس ٢٢٠٢٧٧٩

# شركة مطاحن شرق الدلتا

## شركة مساهمة مصرية

قطاع مكتب رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب  
أمانة مجلس الادارة واللجان

### السادة | البورصة المصرية

تحية طيبة وبعد ...

نشكر بالاحاطة انه في تمام الساعة الثالثة بعد الظهر يوم (الاثنين) الموافق ٢٠٢٣/٨/٢٨ ، عقد مجلس ادارة شركة مطاحن شرق الدلتا اجتماعه ( العاشر ) خلال عام ٢٠٢٣م ، وكان من ضمن الموضوعات المدرجة على جدول الاعمال الموضوع التالي :

القرار	الموضوع
الموافقة باجماع الحضور على التعديل المقترن لل المادة (٢١) من مواد النظام الاساسى للشركة السابق الموافقة عليها من مجلس الادارة بجلسته بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٢٦ - وفقا لما ورد من الهيئة العامة للرقابة المالية بشأن البند(٤) من المادة (١٨) من قواعد قيد وشطب الاوراق المالية بالبورصة المصرية - ليصبح نص المادة (٢١) بعد التعديل كالتالى .	١ بالإشارة الى الكتاب المقدم من السيد الاستاذ / مدير عام القضايا والتنفيذ بالقطاع القانوني والسيد المحاسب / مدير ادارة امانة مجلس الادارة واللجان الوارد برقم ١٧٢٦ بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١٢ ، والمؤشر عليه من السيد المهندس / الرئيس التنفيذي - للسيد المحاسب / رئيس مجلس الادارة - بالعرض على مجلس الادارة ، المقيد تحت رقم ٢٠٢٣/٩٧ م ، بشأن طلب الموافقة على التعديل المقترن للمادة (٢١) من مواد النظام الاساسى للشركة السابق الموافقة عليها من مجلس الادارة بجلسته بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٢٦ - وفقا لما ورد من الهيئة العامة للرقابة المالية .

ونحن لكم بقبول وافر الاحترام ...

الشرف على القطاع المالي

محاسب | رضا عمر عبد التواب

مقرر مجلس الادارة

محاسب | محمد محمود العشري

بالنسبة لتعديل المادة (٢١) الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة - يتعين إضافة "ألا يقل عدد الأعضاء المستقلين بمجلس الإدارة عن عضوين مستقلين تختارهم الجمعية العامة للشركة" إلى المادة (٢١) من النظام الأساسي للشركة - وفقاً للبند (٤) من المادة (١٨) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية

### وبذلك يكون التعديل النهائي للمادة (٢١)

<b>المادة (٢١) قبل التعديل</b>	<b>المادة (٢١) المقترن للمادة (٢١)</b>
<p>يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مولف من سبعة أعضاء على الأقل ولا يزيد عن ١١ عضو تختارهم الجمعية العامة بالانتخاب ي استخدام أسلوب التصويت التراكمي بما يسمح بالتمثيل النسبي كلما لمكن ذلك ، وبما لا يخل بحق المساهمين بالترشح لعضوية مجلس الإدارة .</p> <p><b>ألا يقل عدد الأعضاء المستقلين بمجلس الإدارة عن عضوين مستقلين تختارهم الجمعية العامة للشركة .</b></p>	<p>يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من عدد لا يقل عن ثلاثة ولا يزيد عن أحد عشر عضواً تعينهم الجمعية العامة بالانتخاب باستخدام أسلوب التصويت التراكمي بما يسمح بالتمثيل النسبي كلما لمكن ذلك ، وبقر المادة أعلاه مجلس الإدارة بأنه لم يسبق صدور أحكام قضائية على أي منهم بعقوبة جنائية أو جنحة مخلة بالشرف أو بعقوبة من العقوبات المنصوص عليها في المواد (٨٩ ، ١٦٢ ، ١٦٣ ، ١٦٤ ) من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولنهم لا يعملون بالحكومة أو قطاع الأعمال ويقول لهم لعضويه مجلس الإدارة ويعهد أعضاء مجلس الإدارة بأن يقوموا بإبداع شهادات الأسهم التي تقوم مقام أسهم ضمان العضوية بأحد البنوك المعتمدة تطبيقاً لأحكام اللائحة التنفيذية لقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ، وذلك خلال شهر على الأكثر من تاريخ عضويه مجلس الإدارة ، كما يتعهدون بإبداع أسهم ضمان العضوية ذاتها لتحل محل الشهادات المذكورة فور إصدار الأسهم وتقدم شهادة بذلك إلى مصلحة الشركات من البنك الذي سوف تودع لديه هذه الأسهم .</p>